

## بحار الأنوار

[170] وأما قولك إن عليا عليه السلام قاتل أهل صفين مقبلين ومدبرين، وأجهز على جريحهم وأنه يوم الجمل الم يتبع موليا ولم يجهز على جريحهم، وكل من ألقى سيفه وسلاحه آمنه، فإن أهل الجمل قتل إمامهم ولم يكن لهم فئة يرجعون إليها، وإنما رجع القوم إلى منازلهم غير محاربين، ولا محتالين، ولا متجسسين ولا مبارزين، فقد رضوا بالكف عنهم، فكان الحكم فيه رفع السيف والكف عنهم إذ لم يطلبوا عليه أعوانا. وأهل صفين يرجعون إلى فئة مستعدة وإمام منتصب، يجمع لهم السلاح من الرماح، والدروع، والسيوف، ويستعد لهم، ويسني لهم العطاء ويهيئ لهم الاموال، ويعقب مريضهم، يجبر كسيرهم، ويداوي جريحهم، ويحمل راجلهم ويكسو حاسرهم، ويردهم فيرجعون إلى محاربتهم وقتالهم. فإن الحكم في أهل البصرة الكف عنهم لما ألقوا أسلحتهم إذ لم تكن لهم فئة يرجعون إليها، والحكم في أهل صفين أن يتبع مدبرهم، ويجهز على جريحهم فلا يساوى بين الفريقين في الحكم، ولولا أمير المؤمنين عليه السلام وحكمه في أهل صفين والجمل، لما عرف الحكم في عصاة أهل التوحيد فمن أبى ذلك عرض على السيف. وأما الرجل الذي أقر باللواط (1) فإنه أقر بذلك متبرعا من نفسه، و

\_\_\_\_\_ - < حتى ولى مصعب بن الزبير البصرة فاخفى ابن جرموز فقال مصعب: ليخرج فهو آمن أيظن أنه أقيده بأبي عبد الله - يعني أباه الزبير - ليسا سواء. (1) روى الكليني في الكافي ج 7 ص 201 عن علي بن ابراهيم، عن أبيه، عن ابن محبوب، عن ابن رثاب عن مالك بن عطية، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: بينما أمير المؤمنين " ع " في ملاء من أصحابه إذا أتاه رجل فقال: يا أمير المؤمنين انى قد أوقبت على غلام فطهرني ! فقال له: يا هذا امض إلى منزلك لعل مرارا هاج بك. فلما كان من غد عاد إليه فقال له: يا أمير المؤمنين انى أوقبت على غلام فطهرني ! فقال له: يا هذا امض إلى منزلك لعل مرارا هاج بك حتى فعل ذلك ثلاثا بعد مرته الاولى. - <